

وعلى القانون رقم ١٥٣ لسنة ١٩٦١ بعدم جواز تعيين أي شخص في المبيعات أو المؤسسات العامة أو شركات المساهمة التي تساهم فيها الدولة بعكافة سنوية أو بمرتب سنوي قدره ١٥٠٠ جنيه فاكثر إلا بقرار من رئيس الجمهورية .

وعلى القانون رقم ١٥٤ لسنة ١٩٦١ بتعديل تشكيلاً مجلس إدارة شركات المساهمة .

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٥٣ لسنة ١٩٦٢ في شأن تعيين أعضاء مجالس إدارة الشركات التابعة للمؤسسة المصرية العامة للأدوية والكيماويات والمستلزمات الطبية .

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٣٤ لسنة ١٩٦٥ بشأن تشكيلاً مجلس إدارة الشركات التابعة للمؤسسة المصرية العامة للأدوية والكيماويات والمستلزمات الطبية .

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢٥١ لسنة ١٩٦٥ .

قرر :

مادة ١ - تحدد مرتبتات رؤساء مجالس إدارة الشركات التابعة للمؤسسة المصرية العامة للأدوية والكيماويات والمستلزمات الطبية وفقاً للكشف المرفق بهذا القرار .

مادة ٢ - ينفاضي رؤساء مجالس إدارة هذه الشركات المرتبتات وبدل التثليل المبين قرين اسم كل منهم من تاريخ تعيينه في هذه الوظيفة، على أن ينخفض هذا البدل بمقدار الربع .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ جمادى الآخرة سنة ١٢٨٥ (١٤ أكتوبر سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٥٩٧ لسنة ١٩٦٥

بشأن تجديد إعارة مفتش بيطرى بوزارة الزراعة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور .

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ في شأن نظام العاملين المدنيين بالدولة .

قرر :

مادة ١ - وافق على تجديد إعارة السيد الدكتور محمود محمود عبد العزيز محمود ، المفتش البيطري بمصلحة الطب البيطري بوزارة الزراعة للعمل بالمؤسسة المصرية التعاونية الإسلامية لمدة سنة اعتباراً من أول مارس

سنة ١٩٦٥

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ جمادى الآخرة سنة ١٢٨٥ (١٤ أكتوبر سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٥٩٨ لسنة ١٩٦٥

بتجديد مرتبات رؤساء مجالس إدارة الشركات التابعة للمؤسسة المصرية العامة للأدوية والكيماويات والمستلزمات الطبية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور .

وعلى القانون رقم ١٣٧ لسنة ١٩٦١ بتشكيل مجلس إدارة شركات المساهمة .

قرار :

مادة ١ — قل السيد / عبد الرحمن إسماعيل فهمي، المدير العام بديوان عام وزارة الخزانة، مديرًا عاماً بالإدارة العامة لحسابات الحكومة بما تبعه من
درجته بالميزانية.

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما
صدر براسة الجمهورية في ١٩ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٥ (١٤ أكتوبر ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٦٠ لسنة ١٩٦٥

بتعيين السيد الربان / محمود فريد محمد فريد بالشركة العربية
المتحدة لللاحقة البحري

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٩١ لسنة ١٩٥٩ بإصدار قانون العمل والقوانين
المعدلة له ،

وعلى القانون رقم ٩٢ لسنة ١٩٥٩ باصدار قانون التأمينات الاجتماعية
والقوانين المعدلة له ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٢ بإصدار لائحة نظام
العاملين بالشركات التابعة للؤسسات العامة ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣١٩٤ لسنة ١٩٦٤ بتحويل رئيس
مجلس إدارة هيئة قناة السويس سلطات و اختصاصات وزير المرافق
الواردة في القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٦٤ ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥١١ لسنة ١٩٦٤ بحل مجالس
إدارات المؤسسة المصرية العامة للنقل البحري والشركات والمشات
التابعة لها .

كشف مرتباً رؤساء مجالس الإدارات

اسم الشركة	المرتب	بدل التشغيل	جنيه	جنيه
(١) النصر للكيماويات الدوائية	١١٠٠	١٩٠٠		
(٢) الجمهورية لتجارة الأدوية والكيماويات والمستلزمات الطبية	٨٠٠	١٨٠٠		
(٣) تنمية الصناعات الكيماوية (سيد)	٨٠٠	١٨٠٠		
(٤) البيل للأدوية والصناعات الكيماوية	٨٠٠	١٨٠٠		
(٥) مصر لاستحضرات الطبية	٧٥٠	١٦٥٠		
(٦) القاهرة للأدوية والصناعات الكيماوية	٧٥٠	١٦٥٠		
(٧) عين شمس للأدوية والصناعات الكيماوية	٧٥٠	١٦٥٠		
(٨) ممفيس الكيماوية	٧٠٠	١٥٠٠		
(٩) العربية للأدوية والصناعات الكيماوية	٧٠٠	١٥٠٠		
(١٠) الاسكندرية للأدوية والصناعات الكيماوية	٧٠٠	١٥٠٠		

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٥٩٩ لسنة ١٩٦٥

بشأن نقل مدير عام بديوان عام وزارة الخزانة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى أحكام القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين
باليدولة ،

وعلى القرار الجمهوري رقم ٣٨٦ لسنة ١٩٦٣ بتعيين السيد / عبد الرحمن
إسماعيل فهمي مديرًا عاماً بديوان عام وزارة الخزانة ،

وعلى ميزانية الدولة لسنة المالية الحالية ١٩٦٦/١٩٦٥ ،